

اسم الصندوق	صندوق التأمين الخاص
رقم القيد	للعاملين بشركة النصر للملاحة (ملاحة برج العرب)
IFC code	٨٣٧
	٦٧٠٠٠٨٣٧

قرار رقم (٩٦) لسنة ٢٠٢٦

بتاريخ ١١ / ١ / ٢٠٢٦

بشأن حظر الصرف من الحسابات الجارية لصندوق التأمين الخاص للعاملين بشركة النصر للملاحة (ملاحة برج العرب)

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٥٥ لسنة ٢٠٢٤ بإصدار قانون التأمين الموحد.
وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (١٤٧) لسنة ٢٠٢٤.
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية.
وعلى قرار الهيئة العامة للرقابة المالية رقم (٢٦٥) لسنة ٢٠١١ بتسجيل صندوق التأمين الخاص للعاملين
بشركة النصر للملاحة (ملاحة برج العرب) تحت رقم (٨٣٧).
وعلى لائحة النظام الأساسي للصندوق المذكور وتعديلاتها المعتمدة من الهيئة.
وعلى مذكرة الإدارة العامة للفحص الفني لصناديق التأمين الخاصة (٢) المؤرخة ٢٠٢٦/١/٤.

قرر

مادة (١) : حظر الصرف من الحسابات الجارية بالبنوك أو من أية موارد أخرى لصندوق التأمين
الخاص للعاملين بشركة النصر للملاحة (ملاحة برج العرب) الا بموافقة الهيئة وذلك ابتداءً
من تاريخ صدور هذا القرار لمدة ثلاثة أشهر أو لحين قيام الصندوق بتصحيح أوضاعه أيهما
أقرب ولا يجوز رفع الحظر بدون أخطار كتابي من الهيئة.
مادة (٢) : على الجهات المعنية تنفيذ هذا القرار .

رئيس مجلس إدارة
الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد فريد صالح